

قانون رقم ١٣٦ لسنة ٢٠٠١

بريط موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية

للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة المؤسسة العلاجية لمحافظة الإسكندرية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٥٢٧١٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها خمسة ملايين ومائتان وواحد وسبعين ألف جنيه) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٤٢٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها أربعة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالى :  
- أجور بمبلغ ٥٩٤٠٠٠ جنيه .  
- نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٣٦٨٩٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٤٢٨٣٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها أربعة ملايين ومائتان وثلاثة وثمانون ألف جنيه) .

(المادة الرابعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٩٨٨٠٠٠ جنيه (فقط وقدرها تسعمائة وثمانية وثمانون ألف جنيه) موزعة كالتالى :  
- استخدامات رأسمالية بمبلغ ٥٣٠٠٠ جنيه .  
- تحويلات رأسمالية بمبلغ ٤٥٨٠٠٠ جنيه .

(المادة الخامسة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠٢/٢٠٠١ بمبلغ ٩٨٨٠٠ جنيه (فقط وقدره تسعمائة وثمانية وثمانون ألف جنيه) كلها إيرادات رأسمالية متنوعة.

(المادة السادسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه المؤسسة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها.

(المادة السابعة)

تلتزم المؤسسة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي.

(المادة الثامنة)

لا يجوز للمؤسسة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري والبنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية.

(المادة التاسعة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠١ يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ ربيع الأول سنة ١٤٢٢ هـ

(المرافق ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ م . )

حسني مبارك

الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ الْمُؤْمِنُونَ

۱۰۰

الجريدة الرسمية - العدد ٢٢ تابع (ج) في ٣١ مايو سنة ٢٠٠١ ٣٣